

693 - حكم الأذان والإقامة للمرأة عند الصلاة - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

هل يلزم المرء اذان او اقامة عند الصلاة؟ المرأة؟ آآ هل يلزم المرء او يقول لا لا هل يلزم المرأة اذان او اقامة عند الصلاة. اما الرجل فهذا شيء ان يؤذن ويقيم. نعم. ولو كان وحده اذا كان في السفر فالمشروع له ان يؤذن ويقيم ولو كان واحدا - 00:00:00 وهو فرض كفاية على جماعة اذا قام به واحد منهم كان سقط الباقيين هزنا واحد واقام كفى. اما الواحد فاختلف في وجوبه عليه ينبغي ان يفعل ذلك ولو انه واحد يؤذن ويقيم. اما المرأة فلا يشرع لها ذلك. المرأة لا يشرع لها اذان ولا اقامة. لان هذا - 00:00:20 للدعوة الى حضور الجماعة والعلم بالاوقات والمرأة تصلي في بيتها وليست بحاجة الى هذا الشيء فالمقصود ان المرأة فليس عليها اقامة ولا اذان ولا يدفع لها ذلك. بل تبدأ صلاتها بالتكبير الله اكبر تستفتح وتصلي كما يصلي الرجال لكن - 00:00:40 الا يرفع لها اذان ولا اقامة لعدم الدليل على هذا. نعم. طيب لو نسي الرجل الاذان او ماذا؟ حتى لو تركه عمدا صلاته صحيحة نعم. لكن هيئة اذا تركه في الجماعة المؤذن ثلاثة ويؤذن في السفر او في القرية التي ما فيها الا هم. في مسجدهم ولا يؤذنونوا - 00:01:00 يأتهم. وهكذا لم اذا لم يقيموا لكن الصلاة صحيحة. نعم. لان هذا واجب خارج الصلاة لا يبطلها. ليس في داخلها بل هو خارج منها. فاذا تركه مسلم لا زال او ترك الإقامة والصلاة صحيحة. نعم. لكنه قد يأتهم اذا كان في جماعة تركوا الاذان يأتهم جميعا. اما اذا كان - 00:01:20

واحدا في تأثيمه نظر في السفر واحد لحاله هنا يؤذن ويقيم هذا هو السنة لكن لو ترك ذلك ليأثم ام لا يأتهم محل نظر نعم. اه ايضا يقول سالم عبده غالب من الاحساء هناك عادة وهي عنه صلى الله عليه وسلم انه قال لمالك وصاحبه اذا حضرت - 00:01:40 فقعدت فازنا واقمنا. نعم. خلاص لم يؤذن احدكما. فحصل ان الاذان مطلوب من الجميع حتى من الاثنين. والواحد كذلك مطلوب من الاذان لانه شريعة معروفة للصلاة ومعروفة في حق الرجال فلا ينبغي تركه حتى للواحد في السفر او في القرية لو كان فيها الا هو يسحب له ان - 00:02:00 ويقيم اما اذا فاكثر وجب الاذان هو الاقامة ام من احدهم يؤذن واحد منهما ويقيم احدهما. نعم. المؤذن او غيرهما - 00:02:20